



العدد: ٩٠٢٤ / ٧ / ٤

التاريخ: ٢٠٢٢ / ٣ / ٣١

إلى/ الوزارات كافة / السيد الوزير المحترم  
الجهات غير المرتبطة بوزارة / السيد رئيس الجهة المحترم  
المحافظات كافة / السيد المحافظ المحترم  
صندوق إعادة إعمار المناطق المتضررة من العمليات الارهابية/ السيد رئيس  
الصندوق المحترم  
أمانة بغداد/ السيد الامين المحترم  
م/ تعديل ضوابط

تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها .....

استنادا الى الصلاحيات المخولة لنا بموجب احكام امر سلطة الائتلاف المؤقتة المنحلة رقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٤ وتعليمات تشكيلات ومهام دوائر واقسام وزارة التخطيط رقم (١) لسنة ٢٠١٢ وانطلاقا من مهام هذه الوزارة/ دائرة العقود الحكومية العامة ولتسهيل عمل الجهات التعاقدية في إطار التعليمات والضوابط الصادرة عنها فقد تقرر ما يأتي :

- ١- تعديل الفقرة (سادس عشر) من الضوابط رقم (٣) الملحقة بتعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ لتكون بالشكل الآتي (على المناقص الفائز المبلغ رسمياً بالإحالة توقيع العقد خلال مدة لا تتجاوز (١٤) اربعة عشر يوم عمل من تاريخ الابلاغ بالإحالة مع مراعاة احكام المادة (١٠) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية النافذة ، ويجوز في حال التعاقد مع إحدى الشركات الاجنبية الرصينة أن يتم توقيع العقد خلال مدة لا تزيد على (٣٠) ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ الابلاغ بالإحالة).
- ٢- تعديل الفقرة (أولاً/٤) من الضوابط رقم (٦) الملحقة بتعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ بإضافة فقرة جديدة بالتسلسل (و) تنص على أنه (لجهة التعاقد السلطة التقديرية في تحديد تاريخ نشوء السبب وفي منح مدة توقف في حال عدم تقديم طلب بذلك من قبل المتعاقد).

للتفضل بالاطلاع والعمل بما ورد فيه .... مع التقدير

أ.د. خالد بنال النجم  
وزير التخطيط  
٢٠٢٢/٣/٣١